

أوصت بالذهب للبنات دون بقية الورثة/الثلاثاء)5-61- 1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال اخر يقول السائل الكريم توفيت زوجتي وعندي ولد وبنتان ويوجد في الميراث مشغولات ذهبية وتقول احدى البنات ان والدتها رحمها الله قالت لها الذهب لك انت ولاختك واعطوا جزءا منه لبنت الولد - [00:00:01](#)
ولا احد اخر يعلم ذلك فما هو الحل لا اريد مخالفة الشرع الجواب عن هذا يا رعاك الله ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث اولادك وورثاك - [00:00:23](#)
فلا وصية لكن يمكن تنفيذ الوصية بالنسبة لبنت الولد لان بنت الولد ليست من الورثة فيمكن اعطاؤها جزءا من الذهب بالاجتهاد وباقي الذهب ميراث بين ابنك وبنتيك للذكر مثل حظ الانثيين - [00:00:41](#)
واسأل الله لنا ولكم التوفيق والسداد والرشاد. اللهم امين يا رب العالمين - [00:01:02](#)